بسم الله الرحمن الرحيم

يەكێتی زانایانی ئاینی ئیسلامی كوردستان
مەكتەبی تەنفیزی
ئەنجومەنی باڵای فەتوا

إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان
المكتب التنفيذي
المجلس الأعلى للإفتاء

ژمارە / ١٩ بەروار / ٧ / ١ / ٢٠٢٠

حكم تجارة بورصة العملات الأجنبية

(معاملة الفوركس Forex)

قال الله تعالى: ({فاسألوا أهلَ الذكرِ إن كنتم لا تعلمون} (سورة النحل: ٤٣).

الحمد لله والصلاة والسلام علي سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان لهم إلى يوم الدين:

بعد دراسة مستفيضة لهذه المعاملة بالتأصيل الشرعي لجوانبها المتعددة والرجوع إلى الأدلة الشرعية المقررة في الشريعة الإسلامية ومقاصد الشريعة، ثم استشارة المتخصصين في البورصات العالمية والمحلية والمتخصصين في المعاملات المعاصرة والاقتصاد الإسلامي ، ثم النظر فيما قررته دور ومجالس الافتاء في العالم الاسلامي، قرر المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان في جلسته الاعتيادية المنعقدة بتأريخ ٣/ بفرانبار / ٢٧١٩ كوردية = ٢٧/ ٤/ ١٤٤١هجرية = ٢٠١٩/١٢/٢٤ ميلادية ما يأتي :

هذه المعاملة معاملة ما تسمى بـ(الفوركس Forex) محرمة شرعا لاشتمالها على كثير من المخالفات الشرعية، من أهمها الآتي:

١. إنها تشتمل على ضرر بالغ وذلك بإذعان العميل تحمل كامل نتائج هذه المعاملة شديدة المخاطرة دون أدنى مسؤولية على البنك أو السمسار.
٢. إنها تحتوي على أكبر قدر من الغرر، بحيث تشبه المقامرة التي تؤدي الى الخراب المالي على مستوى الأفراد والجماعات والمؤسسات، لما تحويه من المخاطرة الكبيرة.
٣. لا تتوفر فيها الحماية القانونية في كثير من الدول للمتعاملين بها، حيث يحصل السماسرة على تراخيص مستخرجة من دول أجنبية، وهذا يعني عدم قدرة العميل على مقاضاة السمسار إذا خالف أوامر العميل أو ارتكب خطأ مهنيًا جسيمًا تترتب عليه خسارة العميل.
٤. كذلك الاتجار بالهامش فيها مشتملة أيضا على مخالفات كثيرة منها: العمل فيها يقوم على أساس القرض الربوي من البنك أو السمسار للمستثمر، وأن الربا يدخل في هذا القرض في جوانب منها الفائدة المشترطة على القرض وهي توازي معدل الفائدة السائد الذي تتقاضاه البنوك في حال التعامل مع البنك مباشرة أو تزيد عليه إذا كانت بواسطة السمسار.

٥. كذلك الاتجار في الأسهم العالمية أكثرها لا تتوافر فيها ضوابط المتاجرة الحلال، لأنها أسهم بنوك أو مؤسسات ربوية أو أسهم شركات تقوم بأنشطة مخالفة للشرع، والتحرز والانتقاء ليس بالشيء السهل اليسير، وكذلك تتم المتاجرة بالتداول في السندات وهي محرمة لا شك في حرمتها.

٦. كذلك التعامل بالهامش مع الشركات والبنوك التي لا تأخذ فائدة ربوية على القرض ولا على التبييت، فإنه وإن كان أخف من التعامل مع الشركات والبنوك التي تشترط الفائدة الربوية على القرض الممنوح من قبلها في تجارة الهامش، إلا أن حكمه التحريم أيضاً لاشتماله على شرط عمولات البيع والشراء للجهة المقرضة، وهذا الاشتراط يخرج القرض عن موضوعه الشرعي الى الربا. فضلاً عن المخاطرات الكثيرة.

(والله تعالى أعلم)

وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه والحمد لله أولا وآخرا.

ملحوظة/ لتفاصيل الاطلاع على الأدلة التي اعتمد عليها المجلس في هذه الفتوى نوصي بالرجوع إلى هذا الرابط: www.zanayan.org / قسم الفتوى

يەكێتی زانایانی ئاینی ئیسلامی کوردستان
ئەنجومەنی باڵای فەتوا
المجلس الأعلى
إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان

المجلس الأعلى للإفتاء في إقليم كوردستان

٢٧/ ٤/ ١٤٤١هجرية = ٣ بفرانبار / ٢٧١٩ كوردية = ٢٠١٩/١٢/٢٤ م